1846 - حدثنا أحمد بن حنبل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سئل النبي
. فقال الدواب من المحرم يقتل عما A
والغراب والفأرة العقرب والحرم الحل في قتلهن من علي قتلهن في جناح لا خمس " Y
والحدأة والكلب العقور " . K صحيح